

# الملكيت العربية السعودية

## لائحة

## تحري رؤية هلال أوائل الشهور القمرية

صدر قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٣) وتاريخ ٢٢/٨/١٤١٨هـ  
بالموافقة على هذه اللائحة، ونشرت بجريدة أم القرى في عددها رقم  
(٣٧٩٠) وتاريخ ١٦/١/١٤٢١هـ.

هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

الطبعة الأولى

(تم الطبع بتاريخ ٦/٢٥ / ١٤٢١هـ)

٣ هيئة الخبراء بمجلس الوزراء ، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السعودية . مجلس الوزراء . هيئة الخبراء بمجلس الوزراء  
لائحة تحري رؤية هلال أوائل الشهور القمرية . الرياض .

٢٠ ص ، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك : ٧ - ١٦ - ٨٣١ - ٩٩٦٠

١ - الأهلة - ٢ - السعودية - قوانين وتشريعات

أ - العنوان

٢١/٦٤٢

ديوي ٣٥٤,١٥٣١

رقم الإيداع : ٢١/٢٤٠٥

ردمك : ٧ - ١٦ - ٨٣١ - ٩٩٦٠

# المملكة العربية السعودية الأمانة العامة لمجلس الوزراء

قرار رقم ( ١٤٣ ) وتاريخ ٢٢ / ٨ / ١٤١٨ هـ

## إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٨/١٤٨ وتاريخ ١٢/٣/١٤١٨ هـ المشتملة على خطاب معالي رئيس مجلس الشورى رقم ٣/١/١٠٩ س وتاريخ ١٢/٢/١٤١٨ هـ المشار فيه إلى موافقة خادم الحرمين الشريفين بموجب البرقية رقم ٨٣٤٧ وتاريخ ١٦/٦/١٤١٦ هـ على اقتراح مجلس الشورى دراسة تنظيم رؤية هلال أوائل الشهور القمرية الذي سبق رفعه للمقام الكريم، وقد أوضح معاليه أن مجلس الشورى درس هذا الموضوع واطلع على قرار مجلس هيئة كبار العلماء رقم ١٠٨ وتاريخ ٢/١١/١٤٠٣ هـ بشأن جواز الاستعانة بالمراسد على تحري رؤية الهلال واتخذ مجلس الشورى قراره رقم ١١/٥/١٨ وتاريخ ٣/٢/١٤١٨ هـ، بالموافقة على مشروع لائحة تحري رؤية هلال أوائل الشهور القمرية .  
وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ١١/٥/١٨ وتاريخ ٣/٢/١٤١٨ هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في هيئة الخبراء رقم ١٧٣ وتاريخ ٤/٧/١٤١٨ هـ .

وبعد الاطلاع على مشروع لائحة تحري رؤية هلال أوائل الشهور القمرية .  
وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم ٤٣٠ وتاريخ ١٧/٧/١٤١٨ هـ .

يقرر :

الموافقة على لائحة تحري رؤية هلال أوائل الشهور القمرية بالصيغة المرفقة بهذا.

التوقيع

فهد بن عبدالعزيز

رئيس مجلس الوزراء

المملكة العربية السعودية  
ديوان رئاسة مجلس الوزراء

الرقم : ٧/ب/١٢٥٦٥  
التاريخ : ١٤١٨/٨/٢٤ هـ  
المرفقات : ٥

## برقية

صاحب السمو الملكي وزير الداخلية  
نسخة مع نسخة القرار واللائحة لمعالي رئيس مجلس الشورى .  
نسخة مع نسخة القرار واللائحة لمعالي وزير العدل .  
نسخة مع نسخة القرار واللائحة لمعالي وزير التعليم العالي .  
نسخة مع نسخة القرار واللائحة لمعالي وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.  
نسخة مع نسخة القرار واللائحة لمعالي وزير الإعلام .  
نسخة مع نسخة القرار واللائحة لمعالي وزير المالية والاقتصاد الوطني .  
نسخة مع نسخة القرار واللائحة لفضيلة رئيس مجلس القضاء الأعلى  
نسخة مع نسخة القرار واللائحة لمعالي الأمين العام لمجلس الوزراء .  
نسخة مع نسخة القرار واللائحة لمعالي رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية .  
نسخة مع نسخة القرار واللائحة لهيئة الخبراء بمجلس الوزراء .  
أبعث لسموكم الكريم طيه نسخة من قرار مجلس الوزراء رقم ( ١٤٣ ) وتاريخ  
١٤١٨/٨/٢٢ هـ القاضي بالموافقة على لائحة تحري رؤية هلال أوائل الشهور القمرية  
بالصيغة المرفقة بالقرار .  
وحيث تمت الموافقة الكريمة على ذلك . فأرجو التكرم بإكمال اللازم بموجبه . .  
وتقبلوا سموكم - أطيب تحياتي وتقديري .

رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء  
محمد بن عبدالله النويصر

# الملكَة العَرَبِيَّة السُّعُودِيَّة

## لائحة تحري رؤية هلال أوائل الشهور القمرية

### المادة الأولى :

تراثي الهلال وتحريه حق لجميع المسلمين .

### المادة الثانية :

المعتمد في دخول الشهر وخروجه الرؤية الشرعية حسب ما قرره مجلس هيئة كبار العلماء .

### المادة الثالثة :

تقوم وزارة الداخلية بتكوين لجنة أو أكثر - حسب الحاجة - في المناطق التي تكون مظنة لرؤية الهلال تسمى ( لجنة تحري رؤية هلال أوائل الشهور القمرية ) .

### المادة الرابعة :

تُكوّن هذه اللجان على النحو الآتي :

- ١ - مندوب من قبل الإمارة
  - ٢ - أحد طلبة العلم من غير القضاة ترشحه المحكمة
  - ٣ - مندوب من قبل مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية
- وعلى اللجنة أن تستعين بمن تراه من المعروفين بحدة البصر .

رئيساً

عضواً

عضواً

### المادة الخامسة :

تتبع اللجان في مواعيد تحريها وتراثيها ما يصدر عن مجلس القضاء الأعلى من إعلانات طلب التحري.

### المادة السادسة :

تختار كل لجنة أنسب الأماكن لتحري الرؤية، وفي حالة وجود مراصد تابعة لمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية أو تابعة للجامعات، فإنها تعد مكاناً للتحري، وعلى مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية والجامعات تسهيل ذلك .

### المادة السابعة :

أخذاً في الاعتبار ماورد في الفقرتين الخامسة والسادسة من قرار مجلس هيئة كبار العلماء ذي الرقم ١٠٨ والتاريخ ١١/٢/١٤٠٣هـ، تؤمن مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية - عند الحاجة - مراصد متنقلة، ومناظير مكبرة في الأماكن التي لا تتوفر فيها مراصد ثابتة .

### المادة الثامنة :

تتولى مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية إعداد جداول سنوية أو أكثر، توضح مواعيد الاقتران ( مولد الهلال ) شهرياً، ومواعيد شروق الشمس والقمر وغروبهما، وموقع الهلال وشكله في ليالي مظنة رؤيته، ويتم إرسالها إلى وزارتي الداخلية والعدل لتوزيعها على الجهات المختصة .

### المادة التاسعة :

تقوم الإمارة بإيصال شاهد الرؤية - من اللجنة أو من غيرها - إلى أقرب بلد فيها قاض لإثبات الشهادة .

### المادة العاشرة :

مع مراعاة ما ورد في المادة السابعة، تؤمن الإمارة ما تحتاجه اللجنة من مستلزمات تتطلبها طبيعة عملها، بما في ذلك وسيلة النقل .

### المادة الحادية عشرة :

يعتمد معدو تقويم أم القرى في حساب أوائل الشهور القمرية على غروب الشمس قبل القمر حسب توقيت مكة المكرمة، وتتخذ إحدائيات المسجد الحرام أساساً لذلك .

### المادة الثانية عشرة :

تتولى وزارة الداخلية متابعة تنفيذ هذه اللائحة .

### المادة الثالثة عشرة :

تنشر هذه اللائحة في الجريدة الرسمية، ويعمل بها من تاريخ نشرها<sup>(١)</sup>.

(١) نشرت هذه اللائحة بجريدة أم القرى في عددها رقم (٣٧٩٠) وتاريخ ١٦/١/١٤٢١هـ.